

كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 65

محمد بن صالح العثيمين

ولا يجوز ان يطلق في الحيض لماذا لأن النفاس لا يحسن من العدة فإذا طلق الانسان في النفاس ابتدأت العدة من حين طلاقك لكن في الحيض لو طلق وهي حائض - 00:00:20

فإن العدة لا تبتدأ من من طلاق ليس لأن الحيضة التي طلق فيها لا تحسن من العدة عرفتم نتكلم باللغة الانجليزية ها؟ مفهوم؟ طيب لا بأس اقول يجوز الطلاق في النفاس ولا يجوز في الحيض - 00:00:44

لماذا؟ لأن النفاس لا يحسن من من العدة فلا تطول به العدة ولا يجوز في الحيض لأن الحيضر يحسن من العدة فإذا طلق في اثناء الحيضر فالحيضة التي طلق فيها لا تحسن - 00:01:21

لابد ان تعتقد المرأة بثلاث حيض غير الحيضة التي طلقها فيها وحينئذ يكون طول عليها طول العدة بخلاف النفاس من حين من حين ان يطلقها تبتدئ العدة ومتى اتاه الحيضر اعتدت به - 00:01:42

فإن قال قائل ما تقولون في حديث ابن عمر رضي الله عنهما حين قال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الفاظه مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا قلنا ان ما ذكرناه من جواز طلاق النفاس - 00:02:08

لا يعارض الحديث لأن قصة حديث ابن عمر في ايش؟ في الحيضر فالمعنى طاهرا من الحيضر او حاملا ان جامعها بعد ذلك فلا منافاة Heidi من الاشياء التي يفترق فيها النفاس عن الحيضر - 00:02:35

فيه ايضا افتراق او فرق ذكره ابن حزم فقال النساء تطوف بالبيت والجائض لا تطوف في البيت ايه الدليل قال لأن الجائض منع النبي صلى الله عليه وسلم من طواوها في البيت كما في حديث عائشة - 00:03:01

وحيث صفية اما النساء فلم يمنعها لأن اسماء بنت عميس امرأة ابى بكر نفست في الحديبية فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتستثفر بثوب وتحرم ولم يقل لها لا تطوف بالبيت - 00:03:29

فدل ذلك على ان النساء يجوز لها ان تطوف بالبيت لكن هذا الاستدلال ليس ب صحيح والفرق ان اسماء بنت ابى بكر يمكنها ان تطهر قبل ان تصل الى مكة - 00:03:52

نعم اسماء بنت عميس يمكنها ان تطهر قبل ان تصل الى مكة وربما تكون تحرم وهي قارنة فتؤخر الطواف الى طواف الافاضة فلا يتعين ما قاله ابن حزم رحمة الله - 00:04:13

واما قصة صفية فواضحة انه انه عليه الصلاة والسلام قيل له انها حاضت قال قصة عائشة يوم بسرق وهي قريبة من مكة والصواب ان النفاس والحيضر لا يصح معهما الطواف - 00:04:43

نعم العلة ايش اي نعم صحيح ما هي موجودة بارك الله فيك هذا النفاس لا لا اثر له في مسألة العدة اطلاقا ولهذا لو ان الانسان طلق امرأته وهي غير نساء - 00:05:04

لكنها ترضع وغالبا التي تررض لا يأتيها الحيضر سوف تبقى في عدة حتى يأتيها الحي فاللباس لا اثر له اطلاقا ولا يحسن من من العدة نعم بالنسبة لشيخنا ما هو الدليل على ان الهلال على ايش؟ على ان النساء - 00:05:38

لا يقولون بارك الله فيك ان العلة اولا ان الحيضر معتاد والله عز وجل ضرب اربعة اشهر مع علمه ان غالبية النساء يحضن كل شهر لكن النساء ليس معتادا ما ما تحمل المرأة اذا حملت تسعة اشهر او عشرة - 00:06:05

واذا ولدت بقيت مدة في الغالب لم تحدث نعم منصور ايش تقوية السبب اي سبب طريق الحديث صحيح انه طلق امرأته

وهي حائض فقال الرسول عليه عليه الصلاة والسلام مره فليراجعها - 00:06:32

وتلا الآية يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدة وهو اذا طلقها في الحيض لم يطلقها للعدة لماذا لماذا يا اخوان؟ لأن هذه الحيضة لا تحسب من العدة اذا طلقها طاهرا في اذا طلقها طاهرا في طهر جمعها فيه ايضا لم تشفع في عدة معلومة - 00:07:20
الاحتمال ان تكون حملت ف تكون عدتها بوضع الحمل او لم تحمل فعدتها بالحيض فاذا طلقها في طهر الجماعة فيه فقد طلقها لعدة غير متيقن ما ندري نعم الباب اللي قبله يا شيخ ما قرأنا ايش؟ الباب اللي قبل ما قرأناه - 00:07:49

يقرأ باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض. وكان ابو وائل يوصل خادمه وهي حائض. الى ابي رزين فتأنيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته حدثنا ابو نعيم الفضل بن الفضل بن دكين انه سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثت -

00:08:14

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتکي في حجري وانا حائض ثم يقرأ القرآن نعم هذا كما قال المؤلف رحمة الله يجوز للرجل ان يقرأ القرآن في حجر امرأته وهي حائض - 00:08:41

وكانه يشير الى ضعف الحديث الذي فيه ان الملائكة لا تدخل بيته في حائض ولا جن لان الملائكة تتلقف القراءة من قارئ القرآن واما الامر الذي علقه عن ابي وائل انه يرسل خادمه وهي حائض الى ابي رزين فتأنيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته - 00:09:01
ففيه دليل ايضا على انه يجوز للحائض ان تحمل المصحف لكنها لا تمس لانه لا مس القرآن الا طاهر وفي حديث عائشة ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يسعى لكل ما يجلب المودة بينه وبين اهله - 00:09:30

وهذا مثال من الامثلة الدالة على انه صلى الله عليه وسلم خير الناس لاهلته فقد قال خيركم لاهلته وانا خيركم لاهلي نعم لا نعم يا عبد الله. بمناسبة ذكر الذي لم يجامع هذه بعدها طهرت من البحيرة. هل تحسن هذه الحيضة التي - 00:09:58

يعني في المستقبل لقى ثلات خياط في المستقبل هنا لو انا من زوجي يعني لو من زوجه ثم رفعته بعد مضي ثلاثة اشهر نعم. هل القاضي يضرب عليه من من حيث الالياط ولا من حيث الالياط من الالياط. اربعة اشهر من ايلائه. هم - 00:10:30
نعم الشيخ بارك الله فيك يوم مثلا ثم عاد العلماء تموت في شك مشكوك فيها. نعم. في خلال اربعين يوم او بعد الأربعين يوم. بعد الأربعين يوما يقولون ان صادف عادة فهو حيض - 00:10:58

وان لم يصادف عادة فليس بحيض مع ان مع ان القول الراجح في هذه المسألة انه اذا عودها الدم فهو دم نفاس لان هذا جرس به العادة ان المرأة تطلب - 00:11:25

هذا اذا كان الطهر يوما او يومين واما اذا طهرت اياما كثيرة ثم عاد عليها الحيض الدم فهو حيض نعم باب مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان ابن منصور - 00:11:39

يقول عن ابي سلمة ان زينب ابنة ام سلمة حدثتها ان ام سلمة حدثتها قالت بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة في خميسة خميسة كساء مربع له اعلاه - 00:11:59

وهي معروفة عندهم في ذلك الوقت و كانه من خيار الراشدة فانسلقت فاخذت ثياب حيرته وهذا يدل على ان من النساء من تعدد حيضتها ثوبا معينا وقد سبق لنا ان النساء استفتين الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:12:26

في المرأة يصيبيها يصيبي دمها الحيض انها تقرصه ثم تتحجه ثم تفسله وتصللي فيه وقلنا فيما سبق ان هذا يدل على ان النساء كن يصلين في ثياب الالاتي يحفظن فيها - 00:12:51

وهذا يدل على حدث ام سلمة يدل على انها اعدت لحيضتها ثوبا معينا يقول فقال انا فزت؟ قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميرة نوع من الغشية ينفعني به الناعم - 00:13:09

وقد جاء في الحديث تعس عبد الخميسة تعس عبد الخميس وفي هذا دليل على توازي مراجعة الحائض وهو كذلك فيجوز للرجل ان يراجع امرأته وهي حائض ويجوز له ان يستمتع منها بما شاء الا - 00:13:34

ايش؟ الا الجماع. نعم مباشرة الحائض حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عن الاسود عن عائشة قالت كنت

اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناه واحد كلانا - 00:13:55

جنوب وكان يأمرني فاعتذر فيبasherني وانا حائض. وكان يخرج رأسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حائض حدثنا إسماعيل بن خليل
قال أخبرنا علي بن موسه قال أخبرنا أبو أسحاق هو الشيباني عن عبد الرحمن - 00:14:16

الاسود عن ابيه عن عائشة قالت كانت احدانا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلی الله عليه وسلم ان يبasherها امرها ان تتجز في
فور حيضتها ثم يبasherها. قالت وايكم يملك اربه كما كان النبي صلی الله عليه وسلم - 00:14:36
لا يملك هربا تابعه وجرير عن الشيباني نعم مباشرة الحائض جائزه ولو كانت في فور عيرتها اي في وسطها وشتها لكن ينبغي
للانسان ان يأمرها اي الحائض فتبتذر لئلا يرى منها - 00:14:56

ما يكره فيقع في نفسه كراهة لأن الحائض كما هو معروف يخرج منها الدم وربما يسيل امام الزوج فإذا رأه كره ونفر فلهذا كان
النبي صلی الله عليه وعلى الله وسلم يأمره يأمر من اراد من زوجاته ان يبasherها وهي حائض عنه - 00:15:25
تتنزن حتى يبasherها وهو لا يرى محل الاذى وفيه دليل على انه ينبغي للانسان ان يتتجنب الاطلاع على عورة أخيه وقصد بالعورة كل
عيوب في اخره يحرض على الا يرى - 00:15:53

لان ذلك يوجب ان يقع في نفسه شيء من كراهتهم وفي ايضا نعم وفيه دليل ايضا على ان انه اذا كان الانسان لا يملك نفسه ان يبasher
زوجته وهي حائض - 00:16:19

فانه لا يفعل لقول عائشة رضي الله عنها وايكم يملك اربا كما كان النبي صلی الله عليه وسلم يملك اربه وهو كذلك نقول اذا كان
هذا الرجل شديد الشهوة - 00:16:39

وقويا ويخشى على نفسه اذا باشر زوجته وهي حائض ان يجامعها نقول له لا تباشر لا تفعل واعلموا ان المباشرة معناه مس البشرة
في البشرة يعني ما في حائل وفيه دليل على ما يكثر السؤال عنه - 00:16:59
يكثرون السؤال عن عقد النكاح على المرأة وهي حائض فما يقولون سبحان الله يعقد عليها ويحاول يطلقها وهي حائض؟ لا الله الا الله.
لا يجوز اذا هذا غريب ان يكون العقد جائز والفسخ غير جائز. طيب هل يجوز ان ندخل الرجل على زوجته وهي حائض - 00:17:22
هذا فيه تفصيل اذا علمنا ان الرجل عنده من الدين ما يمنعه عن غشيان هذه المرأة قلنا لا بأس اما اذا علمنا ان الرجل شاب قوي ودينه
وسط فاننا لا نجعل ليلة الدخول - 00:17:55

حال حيض المرأة ونستدل لذلك بحديث عائشة ايكم كان يملك اربهم ومعلوم ان الشاب قوي الشهوة ضعيف الدين اذا دخل على
امرأته اول ليلة ربما لا يملك نفسه فنقول في هذا الحال ينتظر حتى تطهر - 00:18:16
ثم يدخل عليه - 00:18:39